



146044 - حكم مناداة الزوجة بأم المؤمنين

السؤال

ما حكم من يسمي امرأته أو امرأة غيره باسم أم المؤمنين ؟ لأن يسأل شخص : كيف حال أم المؤمنين ؟ ويقصد بها الزوجة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"أمهات المؤمنين" لقب خاص بزوجات النبي صلى الله عليه وسلم ، كما قال تعالى : (النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أَمَّهَاتُهُمْ) الأحزاب/6

والمقصود أنهن أمهات لهم في الاحترام والتقدير ، لا في الخلوة ، ولا في النظر .

قال الشيخ بكر أبو زيد رحمة الله : "أم المؤمنين" : من خصوصيات زوجات النبي عليه الصلاة والسلام ، أنهن أمهات المؤمنين ، قال الله تعالى : (النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أَمَّهَاتُهُمْ) فكل واحدة منهن - رضي الله عنهن - يصدق عليها أنها : "أم المؤمنين" ؛ فهن أمهات المؤمنين في الاحترام والإكرام وحرمة الزواج بهن بعده صلى الله عليه وسلم ، وكما لا يشاركن أحد في هذه الخصوصية ، فلا يشاركن أحد في إطلاق هذا اللقب "انتهى من "معجم المناهي اللغوية"(2) .(79)

وسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، رحمة الله :

"لوالدي صديق قديم ويطلق الوالد كلمة أم المؤمنين على زوجة هذا الصديق لأن اسمها موافق لإحدى أمهات المؤمنين ..." ؟

فأجاب :

"أما الأول ، وهو إطلاق أم المؤمنين على المرأة : فهو حرام ؛ لأنه كذب ، فليست أم المؤمنين ، وأمهات المؤمنين هن زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم فقط . ولأن هذا الذي قال هذه الكلمة الكذب يريد أن يلحق هذه المرأة بزوجات أشرف الخلق النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، وهي بلا شك زوجة لشخص لا يساوي رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرتبة "انتهى . من "فتاوي نور على الدرب" ."



وبه يعلم أن تلقيب الزوجة بذلك ممنوع ، لكن إن قيل ذلك في مقام يناسبه ، ويوضح المراد به ، على قصد أنها أم لأولادها المؤمنين ، فنرجو ألا يكون به بأس ، بشرط ألا يعتاد ذلك . وإن كان الأحوط اجتنابه مطلقا .

والله أعلم .